

1083

من وزير المالية  
إلى

الموضوع : توضيحات حول إعفاء أصحاب الدخل الضعيف من الضريبة على الدخل

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 29 مارس 2016

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتضمن طلبكم معرفة الصيغة القانونية والإلزامية لتطبيق الضريبة بنسبة 20% على الزيادة المقررة لأجور القطاع الخاص بالنسبة للأجراء الذين لا يتجاوز دخلهم الصافي قبل الزيادة 5000 دينار، يشرفني إعلامكم أنه ليس للأجراء أية صيغة إلزامية بل تم اتخاذه بعد التشاور مع الجهات المعنية لضمان سير العمل وتفاذي التداعيات السلبية للمال الجبائي للزيادة بالنسبة للأجراء الذين كانوا ينتفعون بالإعفاء من الضريبة قبل الزيادة.

مع العلم أنه سوف يتم تعميم إعفاء شريحة الدخل المحددة بـ 5000 دينار بالنسبة لكل الأشخاص الطبيعيين في إطار قانون المالية لسنة 2017.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للمؤسسات  
والمستشارين الماليين

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي